المجلس الوطني لحقوق الإنسان
Conseil national des droits de l'Homme
شعبة الإعلام والتواصل
Département communication

المملكة المغربية
Royaume du Maroc

LE CNDH DANS LA PRESSE NATIONALE

المجلس الوطني لحقوق الإنسان في الصحافة الوطنية

25 et 26/07/2015

بيان اليوم

التضامن العائلي مع الأشخاص المسنين بات يفرض نفسه بإلحاح

35834

أكد رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي نزار بركة، أول أمس الخميس بالرباط، أن التضامن العائلي مع الأشخاص المسنين بات يفرض نفسه بإلحاح، حيث أضحت الحاجة ماسة لوضع سياسة عمومية مندمجة تولي اهتماما خاصا للسياسات التي تستهدف هذه الشريحة من المجتمع.

وأوضح بركة، في افتتاح الدورة العادية 52 للمجلس، والتي خصصت لمناقشة التقرير الخاص بالأشخاص المسنين بالمغرب، أن «الفكرة تكمن في التركيز على وضع سياسة مندمجة من شأنها الحفاظ على مبادئ مجتمعنا وقيم ديننا، مع إيلاء اهتمام خاص للسياسات التي تستهدف كبار السن». وأضاف أن هذه الفئة العمرية، التي تمثل حاليا ثلاثة ملايين شخص، ويتوقع أن تصل إلى 15 في المائة من ساكنة المغرب في أفق سنة 2030، «لا تتمتع، بشكل كامل، بحقوقها، ولا تزال ضحية لتمييز متعدد». وفي هذا الصدد، أعرب بركة عن أسفه ل» الخصاص المسجل في مجال التغطية الاجتماعية لفائدة هذه الفئة»، مشيرا إلى أن 37 في المائة فقط من المواطنين النشطين لديهم الفرصة في الحصول على تقاعد. وأبرز رئيس المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي التغييرات الجديدة التي طرأت، مؤخرا، على مؤسسة الأسرة المغربية، لافتا الانتباه إلى عيش كثير من الأشخاص المسنين في «مساكن غير متلائمة مع احتياجاتهم الخاصة، ويعانون من ضيق الفضاء وانعدام الولوجيات والبعد عن المرافق العمومية وكذا تعرضهم لمخاطر الحوادث المنزلية». من جانبها، قالت رئيسة اللجنة الدائمة للشؤون الاجتماعية والتضامن، زهراء زاوي، إن هذا التقرير يتوخى الحفاظ على حقوق هذه الفئة العمرية، المنصوص عليها في الدستور، مؤكدة أنه يتعين على السياسات العامة الانخراط في هذا الخيار. من جانبه، قدم مقرر اللجنة، عبد المقصود الراشدي، التوصيات الرئيسية التي أعدها المجلس بشكل خاص، والتي تهم وضع سياسة عمومية مندمجة لحماية الأشخاص المسنين تطبق على المستويين المركزي والجهوي، وتنبني على أساس احترام حقوق الشخص المسن وصون كرامته. وشدد على ضرورة وضع تدابير مرافقة لهذه السياسة العامة، مشيرا إلى أن المجلس الاقتصادي والاجتماعي والبيئي يحث جميع الأطراف المعنية والقطاعات الحكومية، وفعاليات المجتمع المدني، والمجلس الوطني لحقوق الإنسان، والنقابات وأرباب العمل، على العمل من أجل تحسين أوضاع الأشخاص المسنين في إطار مسعى شمولي وجامع.

بيان اليوم

التنويه بالمبادرة وبالجهود التي يبذلها المجلس لحماية حقوق الإنسان والنهوض بها بالمغرب

في جلسة عمومية بمجلس المستشارين لمناقشة تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان

■ فتن العفاني

عقد مجلس المستشارين، الأربعاء الماضي، جلسة عمومية خصصت لمناقشة تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان برسم سنة 2014. وأكدت فرق المعارضة والأغلبية بمجلس المستشارين وكذا الوزراء المعنية قطاعاتهم بالتوصيات الواردة في التقرير خلال هذه الجلسة، التي حضرها، بالخصوص، رئيس المجلس الوطني لحقوق الإنسان إدريس اليزمي، الأهمية القصوى التي يكتسيها عقد الجلسة باعتبارها الأولى من نوعها التي تناقش تقريرا سنويا للمجلس، منوهة بهذه المبادرة وبالجهود التي يبذلها المجلس لحماية حقوق الإنسان والنهوض بها بالمغرب.

وفي هذا الصدد، أكد محمد الشيخ بيد الله رئيس مجلس المستشارين، في افتتاحه للجلسة العمومية المخصصة لمناقشة التقرير، على أن الأمر يتعلق بأول نقاش من نوعه بهم تقريرا حول أوضاع حقوق الإنسان صادر عن مؤسسة وطنية دستورية، وأن الجلسة تنعقد طبقا لمقتضيات الفصل 160 من الدستور.

من جهته، كشف الشرقي الضريس الوزير المنتدب لدى وزير الداخلية، والذي قدم عرضا تضمن ردودا حول الملاحظات التي تضمنها تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان، حيث ركز على مسألة تدبير التجمعات العمومية والتي يثار بشأنها الكثير من الجدل وتتلقى السلطات العمومية انتقادات واسعة خاصة من قبل المنظمات والفاعلين الحقوقيين، عن بعض من ملامح الحكامة الأمنية التي شرعت الوزارة في تنزيلها من خلال إصدار مذكرات وجهت للقوات العمومية المكلفة بحفظ الأمن، وذلك في إطار الوقاية من الاستعمال غير المتناسب للقوة.

وأوضح أن هذه المذكرات توجب تدعيم إجراءات الوقاية من الاستعمال المفرط للقوة، وذلك عبر السهر على حماية الحقوق والحريات الفردية والجماعية، وتفادي أي مساس بالضمانات المكفولة قانونا مع التقيد بالعديد من التوجيهات التي تتحدد أبرزها في خمسة عناصر، تتمثل في الحرص على أن تكون التدخلات الأمنية الرامية لحفظ الأمن والنظام بالشارع العام منسجمة مع المقتضيات القانونية، ومتناسبة مع الأفعال والجرائم المرتكبة، بشكل يسمح بالتوفيق بين حق الدولة في تطبيق القانون وحفظ النظام العام من جهة، وبين حق الأفراد في التمتع بالحقوق والحريات من جهة أخرى، وكذا السهر على التوفيق بين تناسب القوة مع الفعل النظاهري الموجب للتدخل الأمني، وفقا للقوانين ذات الصلة، بشكل يساهم في تنزيل البعد الإجرائي للحكامة الأمنية عن طريق ضبط النفس وعدم اللجوء إلى القوة إلا كـ[illegible] أخيرة من أجل الحفاظ على النظام

[illegible] تسيير التوجيهات في اتجاه القطع [illegible]نهائي مع بعض التجاوزات الفردية التي تسيء بشكل مجاني لصورة القوات العمومية المكلفة بحفظ النظام، من قبيل رشق المتجمهرين بالحجارة، أو استخدام القوة في حق أحد المتجمهرين بعد توقيفه، والامتناع عن استعمال عبارات ذميمة أو تحقيرية أو ألفاظ تنطوي على التمييز في حق أي شخص، أو معاملته معاملة مهينة أو حاطة بالكرامة، مهما كانت الأفعال الإجرامية المنسوبة إليه، فضلا عن التحلي بضبط النفس، وتفادي الانسياق وراء الاستفزازات الرامية إلى دفع عناصر الأمن لارتكاب أفعال لا إدارية، والتي قد تستغل في حملات دعائية مغرضة للنيل من المكتسبات الحقوقية التي راكمها المغرب في مجال احترام حقوق الإنسان.

ولم يفت المسؤول الحكومي أن يؤكد في ذات الوقت على أن الحرص على ضمان ممارسة كل الحريات الفردية والجماعية دون قيود أو شروط، لا يوازيه إلا واجب المحافظة على الأمن والاستقرار، معبرا أن حفظ الأمن العام، مسؤولية جميع المواطنين على اختلاف مشاربهم، وذلك درءا للفوضى وعدم الاستقرار، مشيرا على أن الحفاظ على النظام العام وممارسة الحريات العامة يعتبران ركيزتين أساسيين لا غنى للديمقراطية عنهما، ومن ثم فلابد لها من التوفيق بينهما.

ومن جانبه، حرص مصطفى الرميد وزير العدل والحريات على التركيز على القضايا الشائكة والتي تثير الكثير من الجدل داخل المجتمع ولدى الرأي العام الحقوقي الوطني والدولي مثل عقوبة الإعدام والتعذيب، ومسألة الحرص على إعمال المقاربة الحقوقية، حيث استعمل المسؤول الحكومي خطابا استغرب فيه بشكل ضمني، تضمين التقرير ملاحظة بشأن عدم إلغاء عقوبة الإعدام، بل وتأكيد ذات الملاحظة من قبل بعض المستشارين، في حين، أنه لم تمر سوى سنة على المصادقة بالإجماع على قانون العدل العسكري الذي يتضمن خمس حالات يقضي فيها القضاء بالإعدام.

ووجه في هذا الشأن، انتقادا حادا لأعضاء المؤسسة التشريعية الذين يطالبون بإلغاء الإعدام بالقول" لا أفهم كيف أن برلمانيين في المجلس صوتوا بالإجماع على مشروع العدل العسكري الذي يتضمن عقوبة الإعدام، ولم يطوروا أنذاك قناعاتهم، ويطالبون مني اليوم، أن أغير قناعتي، مشيرا في الوقت نفسه، أن إصلاح التشريع الجنائي الجاري حاليا تم فيه التقليص من الحالات التي يقضي فيها القضاء بعقوبة الإعدام "، وأن الإبقاء على الإعدام تم بالتوازي مع الحرص على ضمان المحاكمة العادلة .

وفيما يتعلق بمسألة التعذيب، أكد أن وزارته تبذل جهودا إضافية لمناهضة التعذيب، حيث وجه منشورا إلى الوكلاء العامين ووكلاء الملك بتاريخ 29 مايو 2014 من أجل التطبيق السليم لأحكام الدستور والقانون بما يحفظ حقوق وحريات الأشخاص المودعين تحت الحراسة النظرية، والعمل كلما عاينوا عليهم آثار أو علامات عنف بادية، على القيام بإجراء معاينة للآثار أو الأعراض التي بدت عليهم في محضر قانوني، والأمر بإجراء فحص طبي يوكل أمر تنفيذه إلى أطباء محايدين ومتخصصين، وتقديم ملتمسات إيجابية بشأن طلبات إجراء الفحوص الطبية التي تقدم أمام قضاة التحقيق أو هيئات الحكم.

وافاد أن عدد المتابعات المتعلقة بشطط الموظفين في استعمال سلطتهم إزاء الأفراد، بلغ السنة الماضية (2014) 5 أفراد من رجال الدرك والأمن والسلطة.

ولإبرازالمسار التصاعدي للارتقاء بحقوق الإنسان بالمغرب، أشار إلى دخول قانون العدل العسكري حيز التنفيذ منذ فاتح يوليوزالجاري، واصفا إياه بالنص التشريعي الذي شكلت أحكامه طفرة حقوقية نوعية تضاف إلى الإصلاحات الحقوقية الكبرى التي شهدها المغرب في السنوات الأخيرة، بل ولكونه يعكس إرادة المملكة في تكريس دولة الحق والقانون والتنزيل الفعلي لمضامين الدستور والالتزام بمبادئ المحاكمة العادلة ..

كما شدد الوزيرعلى أن الحكومة تولي أهمية إستراتيجية للارتقاء بمسار حقوق الإنسان، حيث تعمل من أجل إدماج مقاربة حقوق الإنسان في السياسات العمومية ومن تم تكريس مسار حقوق الإنسان الذي خطا فيه المغرب خطوات متقدمة، محاولا عبر ما استعرضه من برامج على التجاوب السريع والفعال مع تضمنه التقرير الصادر عن المجلس الوطني لحقوق الإنسان والشكايات الصادرة عنه وعن لجانه الجهوية.

أما وزير الصحة الحسين الوردي، فقد أكد على التجاوب السريع للوزارة مع ما تضمنه تقرير المجلس الوطني بشأن الصحة العقلية والنفسية، وهو ما تترجمه الاستراتيجية الخاصة بالتكفل بالأمراض النفسية والعقلية، والتي تم تقديمها أمام جلالة الملك، ودخلت حيز التنفيذ عبر مبادرة عملية "كرامة" الخاص بضريح بويا عمر بنواحي مراكش، والذي كان يحتجز فيه المئات من المختلين عقليا، وإحداث أقسام داخل المؤسسات الاستشفائية لمعالجة الأشخاص المصابين، بل وتوفير والرفع من عدد الأسرة وتوظيف 34 طبيب مختص و122 ممرض، كما تم تخصيص أكثر من 2 في المائة من ميزانية الأدوية لشراء الأدوية الخاصة بهذه الفئة من المرضى .

وأبرز أن الوزارة عازمة على مواصلة العمل في هذا الاتجاه ومعالجة الأوضاع المزرية والكارثية التي كان رصدها تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان بخصوص المؤسسات المختصة بالأمراض النفسية والعقلية، ونزلائها.

ومن جهته، اعتبر عبد السلام الصديقي وزير التشغيل والتنمية الاجتماعية، أن التقرير استطاع الوقوف، من جهة، على التجربة المغربية وما راكمته من تقدم في مجال تفعيل منظومة حقوق الإنسان كما هي متعارف عليها عالميا وتثمين حصيلتها العملية، كخيار لا محيد عنه في بناء المسلسل الديمقراطي وإرساء أسس دولة الحق والقانون، ومن جهة ثانية، على النواقص التشريعية والمؤسساتية التي يجب العمل على تجاوزها وتقويمها من أجل ضمان ممارسة جيدة ومسؤولة لهذه الحقوق في شموليتها سواء كانت حقوق مدنية أو سياسية أو اقتصادية أو اجتماعية أو ثقافية . وأضاف الصديقي، في مداخلة له، أن ما ورد ضمن هذا التقرير كذلك، مسألة ممارسة الحريات النقابية ببلادنا ، وذكر في هذا الصدد، بمبدأ الحرية النقابية التي تشكل أحد الحقوق الاقتصادية والاجتماعية التي تدخل ضمن الجيل الثاني لحقوق الإنسان، والتي أقرها دستور منظمة العمل الدولية منذ مؤتمر فرساي سنة 1919 . وأكد الصديقي، أن من أهم ما جاءت به مدونة الشغل تعزيز أهداف وتقوية أدوار النقابة، من خلال منع كل مس بالحرية النقابية أو عرقلة ممارستها، وتحديد معايير النقابات الأكثر تمثيلا على الصعيد الوطني وعلى مستوى المؤسسة، وتحديد معايير تعيين الممثلين النقابيين داخل المقاولات التي تشغل أكثر من 100 أجير، ووضع إطار قانوني حمائي لهم، ومنع التدخل في الشؤون الداخلية للنقابات، ومن أهم ما جاءت به مدونة الشغل تعزيز أهداف وأدوار النقابة وإقرار تمويل عمومي مبني على معايير موضوعية وشفافة .

وسعيا إلى تطوير المشهد النقابي وتعزيز حق التنظيم وتقوية مكانة النقابات كشريك أساسي في إعداد وتنفيذ وتقييم السياسات العمومية، فقد أصبح من الضروري، يوضح الصديقي، إقرار قانون خاص بالنقابات المهنية وإقرار القانون التنظيمي المتعلق بتحديد شروط وكيفيات ممارسة حق الإضراب الذين يدخلان ضمن المخطط التشريعي للحكومة و تفعيلا لأحكام الفصلين 08 و29 من الدستور.

وأشار أيضا في نهاية مداخلته، إلى أن بلادنا قد عرفت خلال شهر يونيو المنصرم تنظيم أول انتخابات مهنية في ظل دستور 2011 ، هذه الانتخابات التي شهدت نجاحا كبيرا على مستوى مشاركة مختلف الفاعلين وانخراطهم المسؤول، ومكنت في نظره، من إفراز خريطة جديدة للتمثيلية النقابية الكفيلة بتفعيل المؤسسات التمثيلية للأجراء سواء على المستوى الوطني وعلى مستوى المؤسسة و التي من شأنها أن تعزز الممارسة النقابية ببلادنا

أما محمد مبدع الوزير المكلف بالوظيفة العمومية وتحديث الإدارة، الذي تناول في رده الجانب المتعلق بالحق في الحصول على المعلومات، والذي تشرف وزارته على اللجنة المكلفة بإعداد نصه القانوني، فاعتبرأن هذا القانون تمت فيه مراعاة المبادئ والمعايير التي تأخذ بعين الاعتبار البعد الدولي لحق الحصول على المعلومة.

وأشار في هذا الصدد إلى ستة مبادئ تم أخذها بعين الاعتبار ويتعلق الأمر بمبدأ كشف الحد الأقصى من المعلومات، ومبدأ النشر الاستباقي للمعلومات، ووضع استثناءات واضحة ودقيقة ومحدودة، تهم الدفاع الوطني وأمن الدولة الداخلي والخارجي، والمعلومات المتعلقة بالحريات والحقوق الأساسية المكفولة دستوريا، هذا بالإضافة إلى مجانية الحصول على المعلومات، ومسطرة سهلة ومبسطة للحصول على المعلومات وتخويل ضمانات قانونية لطالب المعلومات.

ويشار إلى أن ردود أعضاء مجلس المستشارين وتعليقاتهم على ما تضمنه تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان، ثمنت جميعها الدور الذي يقوم به المجلس الوطني لحقوق الإنسان والذي بات مؤسسة وطنية منصوص عليه في الدستور، ومكسبا يلعب أدورا طلائعية وطنيا ودوليا، كما أن تلك الردود اتجهت في أغلبها إلى جانب مدى تفاعل الحكومة مع ما تضمنه من توصيات وملاحظات، مؤكدين في هذا الصدد على ضرورة التعجيل بتنفيذ مجمل تلك التوصيات سواء التي تخص تنفيذ توصيات هيئة الإنصاف والمصالحة والتي تهم الجانب التشريعي وإلغاء عقوبة الإعدام، وجبر الضرر الفردي لضحايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وإدماجهم الاجتماعي .

هذا فضلا عن التوصيات التي تهم مسألة المساواة والمناصفة، ووضع قانون إطار لمحاربة العنف ضد النساء، وتمكين الفئات الهشة من حقوقهم خاصة الأشخاص في وضعية إعاقة والمهاجرون واللاجئون، والحق في تكوين الجمعيات، والتجمعات العمومية، والاحتجاج السلمي، والاتجار بالبشر، والوقاية من التعذيب، والحق في الصحة والتعليم والسكن والتشغيل والحقوق الثقافية، وغيرها من الحقوق السياسية والاقتصادية والاجتماعية.

يومنا

الغرفة الثانية

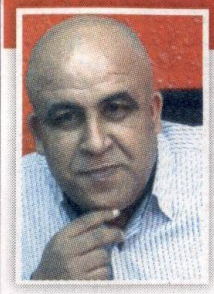

■ محتات الرقاص

قدم المجلس الوطني لحقوق الإنسان تقريره أمام مجلس المستشارين، هو الأول من نوعه تطبيقا لمقتضيات المادة 160 من الدستور، وكان ذلك لحظة أساسية في سياق تكريس ممارسات جديدة داخل منظومتنا المؤسساتية الوطنية، ومن شأنها أن تغني النقاش السياسي والحقوقي العمومي، وأيضا أن تقوي دور المؤسسة التشريعية ورقابتها على مؤسسات الحكامة ببلادنا.

مع الأسف، الجلسة البرلمانية المذكورة لم تشهد حضور سوى بضع مستشارين، حيث انطلقت الجلسة ب 23 عضوا فقط، وغادروا تدريجيا مع توالي دقائق الجلسة إلى أن اختتمت بسبعة أعضاء، وذلك مقابل حضور ثمانية وزراء لمناقشة التقرير والرد على ملاحظاته الموجهة للسلطة التنفيذية.

هذا الحضور البرلماني البئيس جدا برره مقترفوه بانشغالهم بالاستعدادات الميدانية المحلية للانتخابات الجماعية والجهوية.

ربما يكون هذا الأمر صحيحا وقد نقتنع به حتى، وربما، تبعا لذلك، كان يجب التفكير في برمجة هذه الجلسة في توقيت آخر، أو ربما كان لازما تمتين تعبئة الجميع لإنجاحها، ولكن الأساسي والثابت هو أن برلمانيينا أضاعوا فرصة جديدة لتجويد صورتهم لدى الناس، وتخلفوا من جديد عن أداء دورهم في تنزيل أحكام الدستور.

إن الدستور ليس تنظيرات أو أفكار معلقة في السماء، أو أنه وضع ليبقى في الرفوف أو ليدرس في كليات الحقوق، وإنما هو موجود لكي تتجسد فصوله وأحكامه في الممارسة والواقع، ولكي تتمثلها كل الأطراف والسلط والمؤسسات في السلوك والعلاقات فيما بينها، أي أن تطبيق الدستور على ارض الواقع والتزام الجميع بأحكامه هو الذي يمنحه المعنى ومبررات الوجود.

في الحالة التي نعرضها اليوم، لقد نجح المجلس الوطني لحقوق الإنسان في تفعيل مقتضى دستوري جديد، وعرض تقريره أمام الغرفة البرلمانية الثانية، كما نجحت الحكومة في حسن التفاعل مع اللحظة، وحضر ثمانية من أعضائها حاملين الردود والإجابات، لكن غاب من سيناقش التقرير وردود الوزراء، وجرى الحكم بذلك على هذا النقاش الجوهري لكي يخرج مرة أخرى من القبة نحو أعمدة الصحف وفضاء الجمعيات وبقية مجالس الحديث، خارج المؤسسات التي أتاح لها الدستور التداول في مثل هذه القضايا، وممارسة الرقابة، باسم الشعب، على مختلف مؤسسات التدبير والحكامة...

في البلدان الديموقراطية لا يمكن أن نصطدم بمثل ما شاهدناه في مجلس المستشارين، ذلك لأن برلمانييها يمتلكون الذكاء والوعي والإرادة لكي يجدون الوقت الكافي لحضور جلسة بمثل هذه الأهمية الوطنية، وفي نفس الوقت ممارسة استعداداتهم للانتخابات المحلية القريبة، أما عندنا فالغياب يبدأ وسط البرلمانيين مباشرة بعد جلسة الافتتاح الأولى، وهم لا يدركون، في غالبيتهم، لا أهمية القوانين ولا أهمية الجلسات، ولهذا جرت الجلسة الأخيرة كما جرت...

الآن مجلس المستشارين سيتم تجديد تركيبته بكاملها، ونأمل أن تحمل له انتخابات هذا العام نخبة وطنية لها ما يكفي من التكوين والمعرفة، وخصوصا المصداقية والنزاهة والجدية، حتى تتغير الصورة...

نتمنى ذلك فعلا، لان تكرار ما حدث مع تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان من شانه أن يفرغ الدستور من كامل محتواه، ويجعل فصوله بلا أي معنى.

الضريس: لسنا في دولة الغاب

3/4750

قال إن السلطات لا تقتل المتظاهرين وانتقد استفزازهم لقوات الأمن

رد الشرقي الضريس، الوزير المنتدب في الداخلية، بغضب شديد على تدخل المستشارة البرلمانية خديجة الزومي، من فريق حزب الاستقلال، بشأن الحريات الفردية، حين أكد أنه "لا يمكن الخلط بين الدفاع عن حقوق الإنسان، والاستغلال السياسي لها والادعاء أن الحكومة مست بالمكتسبات المحققة".

وقال الضريس، في جلسة مناقشة تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان، مساء الأربعاء الماضي، "نحن لسنا دولة غاب، حتى تصوروا المغرب كجزيرة معزولة، تمنع فيها التجمعات والعمل السياسي، والأنشطة الحقوقية، ويقتل الناس في الشوارع، ويضرب بالقوانين عرض الحائط"، مؤكدا أنه لن يقبل هذه التدخلات التي تتجنى على المغرب كأنه عدو، مشددا على أن السلطات لا تمارس القتل في حق المتظاهرين بالكيفية التي صورت بها الزومي المشهد، مسجلا أن بعض الحوادث المعزولة كاسفي وآسا، فتح بشأنها تحقيق بإذن من النيابة العامة، وأحيل المتهمون على القضاء.

وكانت الزومي انتقدت الاستعمال المفرط للقوة من قبل القوات العمومية، وصل إلى حد الموت كما في أسفي وآسا، وحرمان جمعيات من حقها في العمل، لرفض السلطات الإدارية المختصة تسليم وصولات الإيداع القانوني، وفرض السلطات الحكومية المختصة نظام الترخيص، بدل التصريح، ما يعتبر مخالفة قانونية. وأكد الضريس أن الحكومة تحرص على ضمان ممارسة كل الحريات الفردية والجماعية دون قيود إلا ما يتطلبه واجب المحافظة على الأمن والاستقرار، درءا للفوضى وعدم الاستقرار، وأنه يجب فض أي مظاهرة إذا كان من شأن تنظيمها تهديد الأمن العام، في إطار احترام الضوابط القانونية، مع تحديد المسؤوليات في حال تسجيل أي تجاوزات.

وأضاف الضريس، أنه في إطار الوقاية من الاستعمال غير المتناسب للقوة، صدرت مذكرات للقوات العمومية المكلفة بحفظ الأمن توجب تدعيم إجراءات الوقاية من ذلك بتفادي أي مساس بالضمانات المكفولة قانونا مع الحرص على أن تكون التدخلات الأمنية منسجمة مع المقتضيات القانونية، ومتناسبة مع الأفعال والجرائم المرتكبة، لتنزيل البعد الإجرائي للحكامة الأمنية عن طريق ضبط النفس وعدم اللجوء إلى القوة إلا وسيلة أخيرة من أجل الحفاظ على النظام العام.

وأعلن الضريس عن سن إجراءات للقطع النهائي مع بعض التجاوزات الفردية التي تسيء بشكل مجاني لصورة القوات العمومية المكلفة بحفظ النظام، من قبيل رشق المتجمهرين بالحجارة، أو استخدام القوة في حق أحد المتجمهرين بعد توقيفه، والحرص على الامتناع عن استعمال عبارات ذميمة أو تحقيرية أو ألفاظ تنطوي على التمييز في حق أي شخص، أو معاملته معاملة مهينة أو حاطة بالكرامة، وتفادي الانسياق وراء الاستفزازات الرامية إلى دفع عناصر الأمن لارتكاب أفعال لا إرادية، والتي قد تستغل في حملات دعائية مغرضة للنيل من المكتسبات الحقوقية التي راكمها المغرب في مجال احترام حقوق الإنسان.

أحمد الأرقام

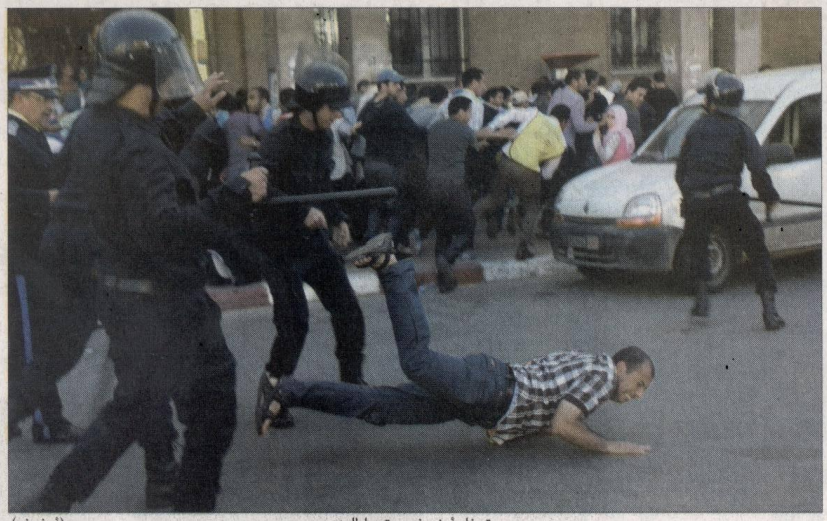

تدخل أمني في حق عاطلين (أرشيف)

قانون منظم للتجمعات

قال الضريس إن التظاهرات بلغت في 2012 ما يقارب 19.390 تظاهرة، بمعدل يناهز 53 يوميا، وفي 2013، نزل الرقم إلى 16.500، بمعدل يناهز 45 تظاهرة يوميا، مؤكدا أن أغلبيتها تنظم خارج الشروط القانونية، لغياب التصريح القبلي.

وعدد الضريس خروقات المتظاهرين من خلال تجاهل المنظمين لقرارات المنع والإنذارات الصادرة عن السلطات المحلية، والاختيار المتعمد لأوقات وأماكن غير ملائمة لتنظيم أنشطتهم، وضعف التأطير الكمي والكيفي، وغياب روح الانضباط، وتبني نوع من التعامل الاستفزازي تجاه السلطات العمومية أثناء ممارسة مهامها.

وفي هذا السياق، ترى وزارة الداخلية أنه أصبح من اللازم تحيين الإطار التشريعي والقانوني المنظم للتجمعات العمومية، بغية ضبط بعض الممارسات غير المؤطرة قانونا، والعمل على إيجاد تأصيل قانوني لمجموعة من الممارسات وأشكال الاحتجاج.

خلال مناقشة تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان بالغرفة الثانية

الأخ المهدي زركو: لا نقبل أن تتحول حقوق الإنسان إلى مطية لترويج أفكار الانفصال والتطرف

2/10062

الرباط : آسية المانع

سجل فريق الاتحاد الدستوري بمجلس المستشارين انزعاجه وقلقه لما سجل من مخالفات وانتهاكات لحقوق الإنسان في عهد الحكومة الحالية، وهو ما يعتبره الفريق تراجعا عن المكتسبات في إشارة منه إلى ما تعرضت له بعض الاحتجاجات المختلفة منها احتجاجات المعطلين، والحقوقيين وبعض الهيات المهنية، من تدخل عنيف للقوات العمومية، حسب ما جاء على لسان الأخ المهدي زركو عضو الفريق الدستوري بمجلس المستشارين، في تدخل له باسم الفريق، خلال مناقشة تقرير المجلس الوطني لحقوق الإنسان.

هذا، وقد دعا الأخ زركو إلى الاحتياط من الاستغلال المغرض لحقوق الإنسان واستعمالها بدون وجه حق إما للمس بسمعة المغرب وعرقلة مسيرته، او لزرع الفتنة والشقاق بين مكونات المجتمع المغربي او للنيل من وحدته الترابية، معتبرا أنها كلها محاولات يائسة لخصوم الوحدة الترابية، ولأعداء النموذج المغربي الذين يتطاولون على حقوق الإنسان لفرملة سير المغرب نحو الاستقرار والتقدم، حسب تعبيره، مؤكدا رفضه لأن تتحول حقوق الإنسان إلى مطية لترويج أفكار الانفصال والتطرف، أو إلى يافطة تتخفى وراءها نزاعات ودعوات غريبة لتفويض الأسس العقدية والعميقة للمجتمع المغربي، مشيرا إلى أن الأمر يتعلق بنزاعات تهدف إلى تفكيك الأسرة والى الانحلال الخلقي والريع السياسي.

وأضاف أنه لا يمكن أن يتحول هاجس الاستقرار والمحافظة على الأمن وحقوق المجتمع إلى مبرر لانتهاك الحقوق وتقييد حرية الأفراد ومصادرة حرياتهم في الاحتجاج والتعبير والتفكير والإبداع والإنتاج.

وفي معرض كلامه، أشار الأخ زركو إلى أن المغرب كان دائما مؤمنا بأن ملف حقوق الإنسان، ملف يتطلب الموضوعية في التعاطي والمصداقية في التعامل والرؤية العميقة، وأنه كان سباقا إلى صياغة نموذج مغربي أصبح الآن مثالا يحتذى به ويضرب به المثل على الصعيد الدولي، حيث أبدع المغرب هيئة الإنصاف والمصالحة، للمصالحة مع ماضيه ومع نفسه وإنصاف أبنائه سواء كانوا على حق او غرر بهم في مراحل تاريخية سادت فيها الآراء والتوجهات الإيديولوجية العنيفة، مضيفا أن المغرب كان سباقا أيضا إلى إصلاحات تشريعية ومؤسساتية كبيرة جدا وعميقة كرسها دستور 2011 الذي نص على مجمل حقوق الإنسان الواردة في العالم، بالإضافة الى تكريس سمو الاتفاقيات الدولية على التشريعات الوطنية، في إشارة منه إلى الفصول 19/20/21/22/23/24/32/35، التي تؤكد على الحقوق السياسية والاجتماعية والثقافية والفئوية، وتجريم الإبادة، والجرائم ضد الإنسانية، وجرائم الحرب، وكافة الانتهاكات الجسيمة والممنهجة لحقوق الإنسان.

كما أشاد الأخ زركو بالإنجازات التي حققها المغرب في مجال الحقوق، منوها بالمستوى العالي والمجهود الكبير والإضافة النوعية، التي أضافها المجلس الوطني لحقوق الإنسان، الذي شكل فضاء مؤسساتيا لمعالجة كل الإشكاليات الحقوقية وتدارسها وإبداء الرأي حولها، حيث كانت مساهمات ومقررات المجلس منارة أنارت الطريق أمام الحكومة والبرلمان على حد سواء لتطوير التشريعات وملاءمتها، مع المستجدات والمعاهدات الدولية.